في حصة العامل من الثمرة لانه لم يرض بها في الفرع وقد بينا نظيره
في المزارعة ولو مات العامل فلورثته ان يقوموا عليه وان كره رب الاصل
لان فيه النظر من الجانبين فان رأى ولي الميت بيعه بيع كان صاحب
الارض بين الخيارات الثلث التي بيناها وان مات مفلسا فصاحب الارض
العامل لقيامهم مقامه وهذا خلافا في حق مالي وهو ترك الثمار على
الاشجار الى وقت الادراك لان بكون وراثة في الخيار فان الى ورثة
العامل ان يقوموا عليه كان الخيار في ذلك لورثة رب الارض على ما وصفنا
فاذا انقضت مدة العامل ولم يدرك الثمر فهذا والاول سواء
وللعامل ان يقوم عليها الى ان يدرك لكن بغير اجر لان الشجر لا يجوز
استيجاره بخلاف المزارعة وهذا لان الارض يجوز استيجارها وكذلك العمل
كله على العامل سنا لما بينا في المزارعة وفي هذا عليها الا ما وجب اجر المثل
بعد انتهاء المدة على العامل لانه يتحقق عليه العمل وهنا لا اجر فقد ان
يتحقق العمل كما يتحقق بل انتهاء قال ونفسخ بالاعذار لما بينا والاعذار
جارات وقد بينا وجه العذر فيها ومن جملتها ان يكون العامل سارقا
يخاف على ثمرته السعف والثمر قبل الادراك لانه يلزم صاحب الارض
ضرر لم يلتزم فيفسخ به وقد منا مرض العامل اذا كان يضعفه عن
العمل لان في الزام استيجار الاجير زيادة ضرر عليهم ولم يلتزموه

فيجعل

فيجعل ذلك عذرا اي لو اراد العامل ترك ذلك العمل هل يكون عذرا
فيه روايتان وقد بينا ان بشرط العمل من فيكون عذرا
من جهته ومن دفع ارضا بيضاء الى رجل سنين معلومة ليغرس
فيها شجرا على ان يكون الارض والشجر بين رب الارض والغارس
نصفين لم يجز ذلك لان شرط الشركة فيما كان حاصلا قبل الشركة
لا يعمله وجميع الثمر والغرس لرب الارض وللغارس قيمة
غرسه واجر مثله فيما عمل لانه في معنى فقير الملحان اذ هو استيجار
ببعض ما يخرج من عمله وهو نصف البستان فينفسد ويأخذ
رب الغراس لارضها ما لم يرض فيجب قيمتها واجر مثله لانه
لا بد له من قلع الغراس لتفوتها بنفسها وقد تحير بها طريق
يمكن بيناها في كفاية المنتهي وهذا اصحها والله اعلم

كتاب الذبائح

الذكاة شرط حل الذبيحة لقوله ﷺ الا ما ذكيتم ولانه به يتميز الدم
النجس من اللحم الطاهر وكما يثبت به الحل يثبت به الطهارة في
الماكول وغيره فانها تبنى عنها ومنه قوله عم ذكاة الارض
يبسها وهي اختيارية كالجرح فيما بين اللبة واللحيين واضطرارية
وهو الجرح في اي موضع كان من البدن والثاني كالبدار عن اذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)